



رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

كتاب دوري
رقم (٣) لسنة ٢٠٢٢

بشأن

إجراءات الربط على قرارات لجان الطعن واللجان الداخلية

في إطار حرص المصلحة نحو تحصيل المتأخرات الضريبية الممكن تحصيلها بغرض تنشيط الحصيلة الضريبية، والمساهمة في القضاء على رصيد المتأخرات الضريبية، وفي ضوء التقارير الناتجة عن التعاون المشترك بين وحدة متابعة الطعون بمكتب رئيس المصلحة وقطاع نظم المعلومات والتحول الرقمي تبين تقاعص بعض مأموريات الضرائب عن اتخاذ إجراءات الربط على قرارات لجان الطعن والضريبي واللجان الداخلية، في المواعيد المقررة بنصوص المواد [٤٥ ، ٥٦] من قانون الإجراءات الضريبية الموحد رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠، وتفريذا لما ورد بالتعليمات التنفيذية رقم (٦٢) لسنة ٢٠٢٠ في هذا الشأن.

لذا تنبه المصلحة على كافة الوحدات التنفيذية ضرورة إتباع الآتي:

أولاً : تسجيل قرارات لجان الطعن واللجان الداخلية على الحاسب الآلي بـ [مأمورية/ مركز] قبل توزيعها على مأموري الفحص لاتخاذ إجراءات الربط عليها.

ثانياً : التزام شعبة الحجز باتخاذ كافة ما يلزم من إجراءات لتحصيل الضريبة المستحقة بالكامل وفقاً لهذه القرارات، مع مراعاة أن الطعن على قرارات لجان الطعن أمام المحكمة المختصة لا يمنع من تحصيل الضريبة المستحقة واتخاذ إجراءات الحجز الإداري لاستبدالها طبقاً لنص المادة (٦٤) من القانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ .

ثالثاً : يلتزم رئيس المأمورية بالمتابعة الشهرية فيما يخص عملية الربط على هذه القرارات وتحصيل الضريبة المستحقة طبقاً لها، وكذا الإلتزام بالرد على التقارير التي تصدرها وحدة متابعة الطعون بمكتب رئيس المصلحة في المواعيد التي تحددها الوحدة شهرياً.

رابعاً : تلتزم وحدة متابعة الطعون بمكتب رئيس المصلحة بإعداد تقرير شهري موضح به موقف عملية الربط والتحصيل لقرارات لجان الطعن واللجان الداخلية على مستوى كل [مأمورية/ مركز]، والمرض على السيد رئيس المصلحة.

وعلى قطاع شئون المناطق والمنافذ والمراكز . والإدارة العامة للمراجعة الداخلية - كل فيما يخصه - متابعة تنفيذ ما ورد بهذا الكتاب العمومي بكل دقة.

والله ولي التوفيق !!!

رئيس

مصلحة الضرائب المصرية

عبدالله
ع. ع. ع.
"رضا عبد القادر غريب"

صدر في: / ٣ / ٢٠٢٢